

رسالة حول خبر مارية

[22] ولامير المؤمنين - عليه السلام - به فضيلة من جهة (1) أخرى: وهي رفع الشبهة
عن لا بصيرة له بحق النبي صلى الله عليه وآله - ومنزلته من الله في غلظه، وإقدامه على قتل
من هو برئ محقون الدم عند الله، ليبين له مراده في الاشتراط، ويعلمه أنه - وإن أطلق الامر
- فانما قصد به ما ظهر فيه بالبيان. ولو كان النبي - صلى الله عليه وآله - اشترط في
الكلام ما كان فيه في الجواب لم (2) يبين لامير المؤمنين - عليه السلام - الفضل الذي أبانه
(3) الاشتراط والاستفهام. ولو ترك أمير المؤمنين - عليه السلام - الاشتراط والاستفهام وعمل
على علم بالباطن وكف عن قتل القبطي لمشاهدته الحال، لم يبين (4) من فضل رسول الله - صلى
الله عليه وآله - للكافة ما أبانه الاستفهام، ولظن كثير من الناس أنه - عليه السلام - أخطأ
في الامر المطلق بقتل الرجل، وإن عليا أصاب في خلافه الظاهر بشاهد الحال، وكان في إطلاق
النبي صلى الله عليه وآله - الامر لعلي - عليه السلام -، واستفهام أمير المؤمنين - عليه
السلام - له عن المراد وكشفه لذلك ما استنبطه من الكلام، من الفوائد في فضلها وعصمتها
ونطقها عن الله - عز وجل - ما بيناه عنه (5) وأوضحناه، ولم يبق لمخالف الحق طريق معه
إلى إثبات شيء من الشبه التي تعلق بها فيما حكيناه. ووجه آخر: وهو انه قد كان جايزا من
الله تعالى أن يأمر نبيه - صلوات الله عليه - بقتل القبطي على جميع الاحوال، لدخوله بيت
النبي - صلى الله عليه وآله - بغير إذنه له في ذلك، وعلى غير اختيار منه له ورأي،
فاستفهمه _____ (1) " من جهة "، ليس في م، س، ي
وب. (2) و: ثم لم، ب: ثم. (3) " الفضل الذي أبانه " ليس في: م، س وط. (4) ط: لم يبين.
(5) ب، ي، س وم: ما بينا عنه. _____